

PERMANENT MISSION OF THE
REPUBLIC OF IRAQ
TO THE UNITED NATIONS OFFICE
GENEVA

بشارة الله العزيز العصي



الممثلية الدائمة لجمهورية العراق
لدى مكتب الأمم المتحدة
جنيف

Ref / 184/08

The permanent Mission of the Republic of Iraq to the United Nations Office and other International Organizations in Geneva presents its compliments to the High Commission for Human Rights, Anti-Discrimination Unit and with reference to your letter NO. (255.sa.mdp) dated 17 January. 2008, has the honour to enclose herewith the Iraqi Government's replies concerning the annexed questionnaire .

The permanent Mission of the Republic of Iraq avails itself of this opportunity to renew to the High Commissioner for Human Rights the assurances of its highest consideration.

Enclosures: a letter.

Geneva 15 -05- 2008

High Commissioner for Human Rights
Geneva.

نسخة منه الى /
وزارة الخارجية / دائرة حقوق الانسان / كتابكم المرقم ١٢٧٢٠٦/٩/٢٠ في
٢٠٠٨/٥/١٣ ، يرجى التفضل بالاطلاع .. مع التقدير .

اجوبة وزارة حقوق الإنسان على الأسئلة الواردة في الاستبيان الموجه إلى الدول الأعضاء - الوثيقة A/CONF.211/PC.2/2 في ٩/كانون الثاني ٢٠٠٨

سؤال الأول:- هل لكم ان تقيموا مدى تنفيذ اعلان وبرنامج عمل ديريان في بلدكم؟

الجواب :-

عقد المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الاجانب وما يتصل بذلك من تعصب في ديريان - جنوب افريقيا في الفترة من ٣١ اب الى ٨ ايلول / ٢٠٠١ وفقا لقرار الجمعية العامة ١١١/٥٢ المؤرخ في ١٢ كانون الاول / ١٩٩٧ وافتتح من قبل السيد كوفي عنان الأمين العام للامم المتحدة وقد حضرته أكثر من ١٧٠ دولة افريقية واسيوية واوروبية والامريكيتين نشر المؤتمر اعلان عن الدول المجتمعة في ديريان ٢٠٠١ وهي السنة الدولية للتهيئة ضد العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الاجانب وما يتصل بذلك من تعصب ان الاعلان العالمي لم المؤتمر ديريان يجسد الحقيقة الكاملة لكافة الدول المشاركة بخصوصية فقرات الاعلان والتي تعتبر أساسية ومهمة لكافة الجنس البشري الذي الذي يعاني حتى اليوم من اشكال شتى من العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الاجانب والتي توجيه انظار العالم الى اهداف المؤتمر العالمي واعطاء زخم جديد للالتزام السياسي بالقضاء على جميع اشكال العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الاجانب وما يتصل بذلك من تعصب اذ يرحب الاعلان بقرار الجمعية العامة للامم المتحدة للحوار بين الحضارات الذي ييرز اتسام واحترام التنويع وضرورة السعي الى ارضية مشتركة داخل الحضارات وفيما بينها من اجل التصدي للتغيرات المشتركة التي تواجه البشرية والتي تهدد القيم المشتركة وحقوق الانسان العالمية والتضالل ضد العنصرية والتمييز العنصري الاعلان يسعى الى تحقيق العمانئية الدولية كما هو معهود الان في المجموعة الاوروبية في التكامل الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والتنسيق العلمي والتكلولوجي وبما ان العراق احد اعضاء المؤتمر المذكور فقد جمد في دساتيره وقوانينه كثيرا من بنود الاتفاقيات الدولية والصكوك الخاصة بالامم المتحدة وبالاخص ما يتعلق بالاقليات العراقية وحقوقها التي اوردتها الدستور العراقي مواد وفقرات هامة وكذلك في مجال الاتفاقيات والمعاهدات الدولية هذا في مجال الاعلان وبرنامج عمل ديريان في بلدنا بعد التغيير.

السؤال الثاني :- هل لكم ان تقيموا الاشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الاجانب وما يتصل بذلك من تعصب قصلا عن المبادرات التي اتخذت بهذا الخصوص بهدف القضاء عليها في بلدكم؟

- ١- ان من الاشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري من تعصب قد تحدث على اساس العنصر او اللون او النسب او الاصل القرمي او العرفي وان الضحايا يمكن ان يعانون من اشكال متعددة من التمييز استنادا الى اسس اخرى ذات صلة مثل الجنس او اللغة او الدين او الرأي السياسي او غيره او المولد او الملكية او اي وضع اخر .
- ٢- ان العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الاجانب يمكن ان تتفاهم بفعل عوامل منها التوزيع غير المتساوی للثروة والتهميش والاستبعاد الاجتماعي .
- ٣- ويمكن ان تتولد العنصرية والتمييز العنصري بفعل الفقر والتخلف والتفاوتات الاقتصادية .
- ٤- كما نؤكد على ان السيطرة الاستعمارية واستغلال الموارد الخاصة بالشعوب احد الاسباب المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الاجانب والتعصب .
- ٥- تعرقل تطور التنمية الاجتماعية والاقتصادية يسبب المنازعات الداخلية المتفشية التي تعزى الى اسباب من بينها الاتهامات الجسيمة لحقوق الانسان وعن الافتقار الى الحكم الديمقراطي الشامل للجميع والقائم على المشاركة .

٦- الاعمال الارهابية والتكفيرية التي لا تحترم المقدسات الدينية والمؤسسات الثقافية والاجتماعية مما يدخل في باب العنصرية والتمييز العنصري .
 ٧- وهناك اشكال عديدة للافلات من العقاب على انتهاكات حقوق الانسان والحربيات الاساسية للأفراد ومجموعات الافراد الذين يفعون ضحايا العنصرية والتمييز العنصري وما يتصل بذلك من تعصب .
ومن المبادرات التي اتخذت:-

- التأكيد على قيم التضامن والاحترام والتسامح والتعدية الثقافية التي تشكل الاساس الافتراضي ومصدر الهم لكفاحنا ضد العنصرية والتمييز العنصري التي اضرت بالشعوب كما جاء ذلك في في الدستور العراقي .
- نؤكد على ان الشعب العراقي اسرة واحدة يشكلون اسرة بشرية واحدة ثرية في توعتها وان هذه الاسرة لها حضارة عريقة واسهمت في تقديم الحضارات والثقافات التي تشكل التراث المشترك للإنسانية وكذلك العمل على الحفاظ على التسامح والتعدية واحترام المتوع .
- ان جميع العراقيين احراراً متساوين في الكرامة والحقوق وتديمهم امكانية الاسهام والبناء كما اكد ذلك الدستور انعراقي في مواده .
- وأورد الدستور العراقي في كثير من مواده وفقراته ما يؤكد وحدة الشعب العراقي وعما يلي :-
 المادة (٣) العراق بلد متعدد القوميات والاديان والمذاهب .
 المادة (٤) اللغة العربية واللغة الكردية هي اللغتان الرسميتان للعراق ويضمن حق العراقيين بتعليم ابناءهم باللغة الام كالتركمانية والسريانية والارمنية في المؤسسات التعليمية الحكومية .
 المادة (٧) :-
 اولاً:- يحضر كل كيان او منهج يتنى العنصرية او الارهاب او التكفير او التطهير الطائفي ...
 ثانياً:- تتلزم الدولة بمحاربة الارهاب بجميع اشكاله

وفي مجال الحقوق المدنية والسياسية :-

- المادة (١٤) العراقيون متساوين أمام القانون دون تمييز بسبب الجنس او العرف او القومية او الأصل او اللون او الدين او المذهب او المعتقد او الرأي او الوضع الاقتصادي او الاجتماعي او المادة (١٥) لكل فرد الحق في الحياة والامن والحرية ولا يجوز العرمان من هذه الحقوق او تغييرها الا وفقاً للقانون
- المادة (١٦) تكافل الفرض حق مكفول لجميع العراقيين
 المادة (١٨) الجنسية العراقية حق كل عراقي وهي اساس مواطنته .
 المادة (٢٢) وفي مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يعتبر العمل حق لكل العراقيين بما يضمن لهم حياة كريمة .
 المادة (٢٣) اولاً:- الملكية الخاصة مصونة ويحق للملك الانتفاع بها والتصريف بها في حدود القانون .
 المادة (٢٤) تكفل الدولة تشجيع الاستثمارات في القطاعات المختلفة
 المادة (٢٧) ثانياً:- تكفل الدولة حماية الفرد من الاكراه الفكري والسياسي والديني .
 المادة (٣٨) اولاً:- حماية التعبير عن الرأي بكل الوسائل .
 ثانياً:- حرية الصحافة والطباعة والاعلان والنشر .
 المادة (٣٩) اولاً:- اتباع كل دين او مذهب احراراً في :-
 ١- ممارسة الشعائر الدينية
 ثانياً:- تكفل الدولة حرية العبادة وحماية اماكنها اضافة لكتير من الفقرات والمواد في الدستور حول ضمان وحماية التراث العراقي .

السؤال الثالث:- يرجى بيان التدابير والمساعدات الملموسة التي اتخذت لمكافحة وازالة جميع اشكال العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الاجانب ما يتصل بذلك من تعصب بغية تعزيز فعالية تنفيذ اعلان برنامج عمل ديريان؟

الجواب:-

لقد اتخذت الحكومة العراقية التدابير التالية لمنع التمييز بجميع اشكاله وضمان حق جميع الاشخاص دون تمييز في التمتع بحقوق الانسان على قدم المساواة والتي ادرجت في الدستور العراقي الجديد وبالنواحي السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والدينية .

- ١- الحق في المعاملة على قدم المساواة امام المحاكم وجميع الهيئات الاخرى التي تتولى اقامة العدل .
- ٢- المساواة في حق الشخص في الامن على نفسه وفي حماية الدولة له من اي عنف او اذى بدني .

٣- المساواة في المشاركة في العملية السياسية .

٤- المساواة في الحق في حرية العقيدة والدين .

٥- المساواة في الحق في التقاضي باجر متساوي عن العمل المتساوي .

٦- المساواة في الحق في السكن اللائق .

٧- المساواة في الحق في التمتع باعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية والمتساوية في

الحق في خدمات تقدم بالجودة في مجالات الصحة العامة والرعاية الطبية والضمان الاجتماعي .

٨- المساواة في الحصول على جميع مستويات التعليم والتدريب النوعيين .

٩- المساواة في المشاركة في الحياة الثقافية .

١٠- المساواة في الحق في دخول اي مكان او مرفق .

السؤال الرابع:- كيف تقيم حكومتكم فعاليات الهيئات متابعة مؤتمر ديريان الاستعراضي والقائمة وغيرها من الالىات ذات الصلة التابعة للامم المتحدة التي تعالج قضية العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الاجانب وما يتصل بذلك من تعصب بغية تحسين الالىات؟

الجواب:-

ان وزارتنا تعطي اهتماماً بالسعي الى تكوين هيئات مستقلة واعطاءها المشروعية وتنظيم اعمالها بقانون كما حصل في المادة (٩٩) من الدستور الذي اعد المفوضية العليا لحقوق الانسان والمفوضية العليا المستقلة للانتخابات، وهيئة النزاهة، هيئات مستقلة تخضع لرقابة مجلس النواب، وتنظم في كانون الاول ١٩٩٣ وغيرها من المؤسسات المتخصصة ذات الصلة المنشأة بموجب القانون من اجل تعزيز وحماية حقوق الانسان بما في ذلك مؤسسات امناء المظالم في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الاجانب وكذلك من اجل تعزيز القيم الديمقراطية وسيادة القانون . وزارتنا تقيم كافة الاجراءات وفعاليات متابعة مؤتمر ديريان الاستعراضي وبالدور الرئيسي الذي يمكن ان يضطلع في رصد التعصب والتمييز على المستوى الدولي وكذلك الدور البالغ الذي يؤديه مجالس النواب في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكافة القرارات الصادرة من الامم المتحدة والخاصة بحقوق الانسان والاتفاقيات والمعاهدات الصادرة عن الامم المتحدة بخصوص التمييز العنصري وكذلك تسعى حكومتنا في كل مؤسساتها على نشر ثقافة حقوق الانسان .

السؤال الخامس :- ما هي الخطوات التي اتخذتها حكومتكم للتصديق و/او تنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز العنصري والنظر على النحو المناسب في توصيات لجنة القضاء على التمييز العنصري ؟

الجواب:-

- لقد اتخذت الحكومة العراقية بالنسبة لتنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز العنصري
- ١- اوردت حكومتنا في الدستور العراقي كثير من المواد والقرارات الخاصة بالقضاء على جميع اشكال التمييز العنصري الخاص بحرية المعتقد والحرية الفردية والدينية وحرية السكن وحرية التنقل وحرية السفر وحرية الصحافة والنشر والاعلان وحرية الرأي وحرية اقامة الاحزاب وضمان حماية المعتقدات الدينية.
 - ٢- إقامة المؤسسات والدوائر الضامنة لذلك كوزارة حقوق الانسان ووزارة المرأة والدوائر والمؤسسات التابعة لها.
 - ٣- الانتخابات الديمقراطية للشعب العراقي وحرية اختيار الاشخاص لتحمل المسؤلية السياسية عن طريق الاقتراع المباشر.
 - ٤- حرية الاقليات العراقية وضمان حماية الدولة لها في اقامة شعائرها الدينية
 - ٥- توفير الحماية الملزمة لكافة الاقليات الدينية وايتها المقدسة في العراق.
 - ٦- تأسيس ديوان الوقف المسيحي والديانات الاخرى كحقيقة الاديان الاخرى لغرض ممارسة شعائرها.

السؤال السادس :- يرجى تحديد وتقاسم الممارسات الجيدة التي تحقق في مجال مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الاجانب وما يتصل بذلك من تعصب في بلدكم ؟

الجواب:-

- ١- ان الدولة العراقية اخذت على نفسها مكافحة كافة اشكال العنصرية والتمييز العنصري منذ ان عرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢١٠٦ المؤرخ في ٢١ قانون ١٩٦٥ ويقصد بالتمييز العنصري اي التمييز او استثناء او تقدير او تفضيل على اساس العرف واللون او النسب او الاصل القومي او الاشتراك ويسهدف تعطيل او عرقلة الاعتراف بحقوق الانسان والحربيات الأساسية او التمعن بها او ممارستها على قدم المساواة في الميدان السياسي او الاقتصادي او الاجتماعي او الثقافي او في اي ميدان من ميادين الحياة العامة.
- ٢- لقد اشركت الدولة كافة الاقليات العراقية في الممارسة السياسية الخاصة بالأجهزة التنفيذية او القضائية او السلطة الرابعة (الصحافة والاعلام والاجهزه الناظمه والمرئية).
- ٣- اجازت الدولة في الدستور العراقي باقامت الشعائر الدينية لكافة الاقليات العراقية وممارسة حقوقها بشكل فعال.
- ٤- محاربة كافة اشكال الطائفية والعنصرية وعلى ضوء ماجاء في الدستور العراقي.
- ٥- للعراقي الحق في ممارسة كافة حقوقه بموجب الدستور العراقي سياسياً واقتصادياً واجتماعياً.....